المجلس 1 من شرح)نخبة الفكر(| برنامج مهمات العلم 0441 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل الدين مراتب ودرجات مصير للعلم به اصولا مهمات واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صل - 00:00:02

محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ - 00:00:22

توفي وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:00:42

وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. ومن اكد رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية هي - 00:01:02

نفتتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق في مسائل العلم وهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الثالث عشر من برنامج مهمات العلم في السنة العاشرة - 00:01:32

اربعين واربعمئة والف. وهو كتاب نخبة الفكر. في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد بن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللمسلم - 00:01:52

اجمعين وباسنادكم حفظكم الله من الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى انه قال في مصنفه نخبة في كر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا. وصلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا. وعلى ال محمد - 00:02:22

صحبه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت. فسألني بعض الاخوان ان قصة لهم مهمة من ذلك فاجبته الى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك فاقول - 00:02:42

الخبر اما ان يكون له طرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين او بهما او بواحد. فالاول المتواتر المفيد للعلم اليقين بشروط طيب والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي والثالث العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه. والرابع الغريم وكلها سوى الاول احاد - 00:02:59

فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول. وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن على ابتدأ المصنف رحمه الله كتابه بالبسملة ثم ثنى بالحمدلة ثم ثلث بالصلاة - 00:03:19

سنامي على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه. وهؤلاء الثلاث من اداب التصنيف اتفاقا من صنف كتابا استحب له ان يستفتحه بهن. ثم ذكر ان التصانيف في اصطلاح اهل - 00:03:39

اي في طريقتهم التي اختصوا بها. اي في طريقتهم التي اختصوا بها في معرفة الحديث في معرفة الحديث مما يتعلق باحواله واوصافه. مما يتعلق باحواله واوصافه وهي المسماة عندهم مصطلح الحديث وهي المسماة عندهم مصطلح الحديث. وحقيقتها -

00:03:59
القواعد التي يعرف بها الراوي او المروي حالا او وصفا. القواعد التي يعرف بها الراوي او المروي حالا او وصفا ومتعلقها الراوي والمروي ومتعلقها الراوي والمروي ومورد التعلق اما الحكم اما الحال واما الوصف. اما الحال واما الوصف. وذكر - 00:04:33
ان تلك التصانيف كثرت وبسطت واختصرت وانه سئل من بعض اخوانه ان يلخص لهم المهمة من ذلك وسائله اسمه عبد السلام ابن احمد البغدادي. عبدالسلام ابن احمد البغدادي. ذكر السخاوي في الجواهر والدرى. ذكره السخاوي في الجواهر والدرر. فاجابه المصنف - 00:05:11
عن سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك وصنف هذه النبذة الوجيزة في علم المصطلح مشتملة على اصول مباحثه مشتملة على اصول مباحثه وابتدأ تلك المباحث ببيان ما يتعلق بالخبر والخبر عند المحدثين مؤلف من شيئين - 00:05:40
احدهما سند والاخر متن احدهما سند والاخر متن فاما السند فهو سلسلة الرواة سلسلة الرواة التي تنتهي الى منقول قولي او فعلي او تقريري سلسلة سلسلة الرواة التي تنتهي الى منقول قولي او فعلي او تقريري - 00:06:12
وسلسلة الرواة مؤلفة من رواة وصيغ اداء. سلسلة الرواة مؤلفة من رواة وصيغ اداء واما المتن فهو ما تنتهي اليه سلسلة الرواة. ما تنتهي اليه سلسلة الرواة. مما من قولي - 00:06:44
او فعلي او تقريري فما اجتمع فيه السند والمتن عد خبرا عند المحدثين وذروة المنقول عندهم من الاخبار واعظمها الاخبار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذروة المنقول عندهم من الاخبار واعظمها - 00:07:06
المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم الحقوا به المنقول عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ورحمهم. فالخبر اصطلاحا فالخبر اصطلاحا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه او غيره ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره من قول او فعل او تقرير من - 00:07:34
قول او فعل او تقرير. والخبر عند اهل الحديث ينقسم باعتبار طرق وصوله الينا الى قسمين والخبر عند اهل الحديث باعتبار طرق وصوله الينا ينقسم الى قسمين اولهما خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق بناء عدد معين. وهو المتواتر المفيد - 00:08:04
للعلم اليقيني بشروطه وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. والمراد بكونه بلا عدد اي بلا اعتبار الحصر في عدد معين اي بالاعتبار الحصر في عدد معين دون غيره والمراد بالعلم بالمفيد للعلم اليقين اي الضروري الذي لا يتوقف على - 00:08:37
واستدلال اي الضروري الذي لا يتوقف على نظر واستدلال وبعبارة جارية وفق طريقة المصنف رحمه الله فالمتواتر اصطلاحا وبعبارة جارية وفق اصطلاح المصنف رحمه الله فالمتواتر اصطلاحا هو خبر هو خبر له طرق بلا عدد معين - 00:09:07
خبر له طرق بلا عدد معين. يفيد بنفسه العلم بصدقه يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد بافادته بنفسه العلم بصدقه. والمراد افادته والمراد بافادته بنفسه العلم بصدقه عدم افتقاره الى ما يقويه في افادته - 00:09:36
العلم اليقيني عدم افتقاده الى ما يقويه في افادة العلم اليقيني. فمتى جمع التواتر افاد اليقين. فمتى جمع شروط التواتر؟ افاد اليقين. وهذا معنى قول المصنف المفيد للعلم اليقين بشروطه وشروطه خمسة - 00:10:04
ذكرها المصنف في نزهة النظر اولها ان يرويه عدد كثير. ان يرويه عدد كثير. وثانيها ان تحيل العادة تواطؤهم او توافقهم على الكذب ان تحيل العادة تواطؤهم او توافقهم على الكذب اي لا يجري وقوع مثل ذلك في عادة الناس. اي لا يجري وقوع مثل ذلك في - 00:10:30
اعادة الناس والفرق بين التواطؤ والتوافق والفرق بين التواطؤ والتوافق ان التواطؤ يكون مع اجتماعهم على هذا المقصود يكون مع اجتماعهم على هذا المقصود فهم يبتغون ذلك قصدا واما التوافق فهو وقوعه بلا سابق اتفاق وقصد. وقوعه بلا سابق اتفاق - 00:11:00
وقصد وثالثها ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد من الابتداء الى الانتهاء فيكون وصف الكثرة موجودا في جميع طبقاته. ورابعها كون مستند انتهائهم الى الحس. كون - 00:11:35

مستند انتهائهم الى الحس. رؤية او سماعا. رؤية او سماعا. فينتهي الخبر الى مخبر عنه مدرك بالحس. اما رؤية او سماعا. وخامسها ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه. ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه - 00:12:00

وذكر المصنف نفسه في نزهة النظر انه يمكن ان تكون الشروط اربعة فقط. وذكر المصنف بنزهة النظر انه يمكن ان تكون الشروط اربعة فقط هي المعدودة اولا هي المعدودة اولا - 00:12:30

ويكون الشرط الخامس نتيجتها الملازمة لها. ويكون الشرط الخامس نتيجتها الملازمة لها وزيد لانه ربما وقع تخلف ذلك احيانا. وزيد لانه ربما وقع ذلك احيانا بان تجتمع الشروط الاربعة ثم لا يتحقق ما ذكر في الشرط الخامس. بان تجتمع الشروط الاربعة - 00:12:51

ثم لا يتحقق وثم لا يتحقق ما ذكر في الشرط الخامس والثاني خبر له طرق محصورة خبر له طرق محصورة وهو ثلاثة انواع احدها ما حصر بما فوق الاثنين بما فوق الاثنين ولم يبلغ حد المتواتر. ما حصر بما - 00:13:23

فوق الاثنين ولم يبلغ حد التواتر. وهو المشهور ويسمى المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء. ويسمى المستفيض على رأي جماعة من الفقهاء. وثانيها ما خص بالاثنين ما خص بالاثنين او ما حصر بالاثنين ما حصر بالاثنين وهو العزيز - 00:13:49

وليس شرطا للصحيح خلافا لمن ذكره. وليس شرطا للصحيح خلافا لمن ذكره. والثالث ما حصر بواحد وهو ما حصر بواحد وهو الغريب ويوصف الخبر باحد الاوصاف الثلاثة باعتبار الى الاقل منها في طبقاته. ويوصف الخبر - 00:14:15

باحد الاوصاف الثلاثة باعتبار الاقل منها في احدى طبقاته. فلو قدر ان حديث يقع في طبقة ان يرويه اربعة. ويقع في طبقة ثانية ام يرويه اثنان. ويقع في الطبقة الاخيرة - 00:14:41

ان يرويه ثلاثة. فهذا الحديث يسمى عزيزا باعتبار الاقل من طبقاته وهو وجود الاثنين في طبقته التانية. وهذه الانواع ثلاثة يجمعها اسم الاحاد. وهذه الانواع الثلاثة يجمعها اسم الاحاد. فالاحاد هو - 00:15:02

خبر له طرق محصورة. خبر له طرق محصورة لا يفيد بنفسه العلم بصدقه لا يفيد بنفسه العلم بصدقه واخبار الاحاد فيها كما ذكر المصنف المقبول والمردود لتوقف استدلال بها على - 00:15:28

البحث عن احوال رواتها دون الاول. يعني المتواتر. ويعلم منه حينئذ ان كل متواتر صحيح ويعلم منه حينئذ ان كل متواتر صحيح. اما الاحاد ففيها ما يحكم بقبوله وفيها ما - 00:15:52

يحكم برده ففيها ما يحكم بقبوله وفيها ما يحكم برده. وحديث الاحاد يفيد الظن. وحديث وحديث الاحادي يفيد الظن اي رجحان امر ما. اي رجحان امر ما وهي التي يؤشير اليها - 00:16:12

جمع بقولهم غلبة الظن وهي التي يشير اليها جمع بقولهم غلبة الظن وهو وصف كاشف لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو المقترن بالرجحان لان الظن المعتمد عند اهل العلم هو - 00:16:32

بالرجحان الغالب على غيره. والمراد بافادة الاحاد الظن ايش؟ ما المراد اذا قالوا الاحاديث ذي الظن. والمراد بافادته الظن قبول احتمال النقيض. قبول احتمال النقيض لا ضعف اليقين به. لا ضعف اليقين به. فمثلا لو قدر ان - 00:16:52

رواه ثقة عن ثقة عن ثقة فكان من جنس الاحاد بكونه غريبا فهو حديث احاد دل اعلى معنى فهو يحتمل نقيض ما في معناه قبول نقيض ما في معناه لان - 00:17:20

هؤلاء الرواة يحتمل فيهم الغلط والوهم والنسيان يحتمل فيهم الوهم والغلط والنسيان. لكن لو كان هذا الخبر متواترا هل يرد احتمال النقيض ايش؟ لا يلد لا يلد احتمال النقيض ابدا فهذا هو المعنى المراد في قول اهل العلم وخبر - 00:17:39

الاحادي يفيد الظن اي قبول احتمال النقيض. لا انه يضعف اليقين به. لا انه يضعف اليقين به وربما افاد الاحاد العلم النظري بالقرائن وربما افاد الاحاد العلم النظرية بالقرائن يعني ما يحف بالخبر او المخبر عنه اي ما يحف الخبر او المخبر - 00:18:04

عنه بان يكون المخبر قد بلغ الغاية في الضبط والحفظ والعدالة او يكون الخبر خبرا عن شيء يشتهر ولم ينكر او يكون الخبر عن خبرا عن شيء يشتهر ولا ينكر فمثله ولو كان - 00:18:34

بطريق الاحاد تكون هذه قرينة مفيدة فيه العلم النظري وافادة الاحاد العلم بالقرائن اختيار جماعة من المحققين منهم ابن تيمية

الحفيد. اختيار جماعة من محققين منهم ابن تيمية الحفيد. نعم - 00:18:58
احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند او لا. فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد النسبي ويقل اطلاق الفرض عليه ذكر المصنف رحمه الله هنا امرا يتعلق بالغريب المتقدم ذكره - 00:19:20
وهو نوع من انواع الاحاد وتقدم انه ينحصر بواحد انه ينحصر بواحد وهذا الحصر اما ان يكون في اصل بالسند او لا اما ان يكون في اصل السند او لا فيكون الغريب نوعين بالنظر الى موضع - 00:19:39
الغرابة في الاسناد فيكون الغريب نوعين باعتبار موضع الغرابة بالاسناد احدهما الفرض المطلق احدهما الفرد المطلق وهو ما كانت الغرابة فيه في اصل السند ما كانت الغرابة فيه في اصل السند. والثاني الفرض النسبي. الفرد النسبي وهو ما كانت - 00:20:05
فيه في سائر السند دون اصله. ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصله السند هو التابعي لا الصحابي. واصل السند هو التابعي لا الصحابي يعلم ذلك مما نقله ابن قطبغة. يعلم ذلك مما نقله ابن قطبغة في حاشية نزهة - 00:20:32
عن شيخه المصنف عن شيخه المصنف ابن حجر في كلامه على هذا الموضع. فيكون طرد المطلق ما تفرد به تابعي عن صاحب عن صحابه. فيكون الفرد المطلق ما تفرد به صحابي عن - 00:21:01
تابعية والفرد النسبي ما تفرد به من دون التابعي عن شيخه. ما تفرد به من دون تابعي عن شيخه وهذا هو ظاهر كلام المصنف في نزهة النظر. وهذا هو ظاهر كلام المصنف في - 00:21:21
بنزهة النظر وما تقدم نقله عن صاحبه ابن قطبغا يقويه. نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله وخبر الاحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته - 00:21:41
رتبه بتفاوت هذه الاوصاف. ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما. فان خف الضبط فالحسن لذاته وبكثرة طرق يصحح فان جمع فلتردد في الناقل حيث التفرد والا فباعتبار اسنادين - 00:22:01
تقدم ان اخبار الاحادي فيها المقبول والمردود. وهي قسمة لها باعتبار درجات ثبوتها. وهي قسمة لها باعتبار درجات ثبوتها. فذاك الذي تقدم قسمة للخبر باعتبار طرق وصوله الينا وهذا المذكور هنا هو قسمة للخبر باعتبار درجات ثبوته. فالحديث المقبول - 00:22:18
قسمان فالحديث المقبول قسمان الاول الصحيح والثاني الحسن الاول الصحيح والثاني الحسن. ويسمى ايضا خبرا ثابتا. ويسمى ايضا خبرا ثابتا. في الحديث المقبول هو الخبر الثابت فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان ايضا فهو نوعان ايضا. اولهما الصحيح لذاته - 00:22:48
واليه اشار المصنف بقوله خبر الاحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته فيكون الصحيح لذاته على ما حكاه المصنف هو ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل غير معلن ولا - 00:23:20
هو ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل غير معلل ولا شاذ والمعلل كما سيأتي هو الحديث الذي على وهم راويه بالقرائن. والحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن هو الشاذ كما سيأتي هو الحديث الذي خالف فيه الراوي المقبول من هو ارجح منه - 00:23:45
هو الحديث الذي خالف فيه الراوي المقبول من هو ارجح منه فاذا وجدت هذه الاوصاف المذكورة كان الحديث صحيحا وتتفاوت رتب الصحيح لتفاوت الاوصاف المذكورة في حده ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما - 00:24:20
لتحقق اوصاف الصحيح في الاول اكثر منها في الثاني وتحققها في الثاني اكثر منها في الثالث واوصاف الصحيح خمسة واوصاف الصحيح خمسة. احدها عدالة رواته عدالة رواته. وثانيها تمام ضبطهم - 00:24:52
تمام ضبطهم. وثالثها اتصال سنده. اتصال سنده. ورابعها سلامته من علة سلامته من العلة وخامسها سلامته من الشذوذ فاذا اجتمعت هذه الاوصاف في حديث ما كان حديثا صحيحا لذاته. والنوع الثاني الصحيح لغيره - 00:25:16
واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طرقه يصحح بعد ذكره الحديث الحسن لذاته بعد الحديث الحسن لذاته. فيكون الصحيح لغيره هو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه. هو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه فتكون افراد طرقه حسنة فتكون افراد طرقه - 00:25:43
حسنة فاذا ضم الواحد منها الى الاخر اكسبها المجموع قوة اكسبها المجموع قوة فصار الحديث صحيحا لكن لذاته لا لغيره. لكن لذاته

لا لغيره. وقيل لغيره لانه اكتسب الصحة من مجموع مع غيره. لانه اكتسب الصحة من مجموع مع غيره بخلاف - 00:26:14
ما كان لذاته فانه يرجع الى ذلك الحديث نفسه. واما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن فهو نوعان ايضا واما القسم الثاني من المقبول وهو الحسن فهو نوعان ايضا. اولهما الحسن لذاته - 00:26:44
الحسن لذاته. واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته. فان خف الضبط فالحسن لذاته. والمراد مع وجود بقية الشرور. والمراد مع بقية الشروط فيكون تعريف الحسن لذاته ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير معلم - 00:27:05
ولا شاذ ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير معلل ولا شاذ المراد بخفة الضبط قصوره عن التمام مع بقاء اصله. والمراد بخفة الضبط قصوره عن مع بقاء اصله - 00:27:35
فيكون اصل الضبط موجودا. الا انه متقاصر عن رتبة الضبط التام. الا انه متقاص عن رتبة الضبط التام. والثاني الحسن لغيره الحسن لغيره ولم يذكره المصنف هنا لكنه قال في موضع سيأتي - 00:27:59
ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. انتهى كلامه. فيكون الحسن لغيره - 00:28:24
على ما حكاه المصنف هو حديث سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس اذا توبع بغيره. هو حديث سيء الحفظ والمستور هو حديث سيء الحفظ والمستور والمدلس اذا توبع بمعتبر اذا توبع بمعتبر. والذي تقتضيه صناعة الحدود - 00:28:54
والذي تقتضيه صناعة الحدود ان يختصر عد انواعه بملاحظة الوصف الجامع لها بملاحظة الوصف في الجامع لها. والوصف الجامع لهذه المذكورات خفة الضبط وقبول الاعتظال والوصف الجامع لهذه المذكورات خفة الضبط وقبول الاعتضاد. خفة الضبط و - 00:29:24
قبول الاعتظاد فيكون الحسن لغيره اصطلاحا الحديث الذي كان ضعفه خفيفا الحديث الذي كان ضعفه خفيفا واعتضد بما هو مثله او فوقه. واعتضد بما هو مثله او فوقه فاذا وجد ضعف يسير في حديث باسناد له. ووجد مثله ايضا فمجموعه - 00:29:52
ما يكون به الحديث حسنا لغيره يكون الحديث بمجموعهما حسنا لغيره. واذا زاد العدد كان تكون ثلاثة او اربعة فهذا وهذه الانواع الاربعة المتقدمة للحديث المقبول لابد من ردها الى اصل جامع لا بد - 00:30:24
من ردها الى اصل جامع. فالصحيح لذاته. والصحيح لغيره يجتمعان في كونهما ايش؟ صحيحا والحسن لذاته والحسن لغيره يجتمعان في كونهما حسنا. وان اختلفت رتبة كل نوع من الصحة قوة وضعفا. وقد اشار الى هذا المصنف في كتاب الافصاح بالنكت عن ابن - 00:30:49
وتلميذه السخاوي في التوضيح الابهر وهو شرح تذكرة ابن الملقن فذكر انه ينبغي ان يكون الصحيح لذاته والصحيح لغيره مجموعين في حد واحد مجموعين في حد واحد وينبغي ان يكون الحسن لذاته والحسن لغيره مجموعين في حد واحد - 00:31:22
ومتابعة لجادة نخبة الفكر فانه يمكن ان يقال الحديث الصحيح وما رواه عدل تام الضبط او القاصر عنه. وما رواه عدل تام الضبط او القاصر عنه اذا بعد اذا اعتضد بسند متصل غير معلل ولا شاذ. اذا اعتضد بسند متصل غير معلل ولا - 00:31:50
اشهد والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه. والقاصر عن العدل التام الضبط هو من خف ضبطه والعاضد له هو من كان مثله او فوقه. والعاضل له هو من كان مثله او فوقه. فهذا - 00:32:21
تعريف يجمع نوعي الحديث الصحيح للتعريف يجمع نوعي الحديث الصحيح. ويقال في الحسن ايضا هو ما رواه عدل خفض ضبطه بسند متصل. ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل او كان ضعفه خفيفا واعتضد او كان ضعفه خفيفا واعتضد. غير معلل ولا شاذ غير معلل - 00:32:41
ولا شذ وخفيف الضعف هو كما تقدم ان يكون سبب ضعفه لا يمنع التقوية به هو كما تقدم ان يكون سبب ضعفه لا يمنع التقوية به. كالانواع التي عدها المصنف في قوله - 00:33:13
حديث سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس. فهؤلاء ممن يصدق فيهم ان ضعفه خفيف يقبل التقوية. والعاضد له هو من كان

مثله او فوقه. والعاضد له هو من كان مثله او فوقه. وهذا التعريف يجمع نوعين الحسن لذاته والحسن لغيره. يجمع نوعي الحسن - 00:33:33

بذاته والحسن لغيره. فيكون كل تعريف منهما كافيا في بيان حقيقة الصحيح وحقيقة الحسن. ثم ينتج من كل تعريف معرفة ان يكون تارة صحيحا لذاته وتارة صحيحا لغيره. وان الحسن يكون تارة حسنا لذاته. وتارة حسنا - 00:34:03

ثم ذكر المصنف رحمه الله معنى الجمع بين الصحيح والحسن في قولهم حديث حسن صحيح وان له حالين وان له حالين. الاولى ان يكون له سند واحد اي الاولى ان يكون له سند واحد. فيكون جمعهما فيكون جمعهما للتردد في حال راويه - 00:34:31

ترددي في حال راويه اي هل يحكم لمرويه بالصحة او الحسن اي هل يحكم لراويه بالصحة او الحسن؟ والثانية ان يكون له اسنادان ان يكون له اسنادان فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما حسن والاخر صحيح. فيكون جمعهما - 00:34:59

في بالي ان احدهما حسن والاخر صحيح فيقال فيه حسن صحيح وهذا الذي اختاره المصنف هو احد المسالك التي فسر بها قول الترمذي حسن صحيح. وفسره بغيره وهي مسألة مبسوطة في المطولات. لكن مما ينبغي ان يعقل ان المتكلمين في هذه المسألة لم - 00:35:26

تلفوا ان قول الترمذي حسن صحيح هو تصحيح للحديث. ان قول الترمذي حسن صحيح هو تصحيح للحديث فانت تجد في كلامهم قولهم صححه الترمذي. فاذا كشفت عنه فاذا هو قولهم حسن - 00:35:54

صحيح فهذا القدر متفق عليه. لكن الاختلاف في معنى الجمع بينهما. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وزيادة راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ - 00:36:14

مقابله الشاذ ومع الضعف الراجح المعروف ومقابله المنكر لما قرر المصنف رحمه الله نوعين المقبول اتبعه ببيان حكم زيادة راويه. فذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن ذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن وهو العدل التام الضبط او خفيف الضبط وهو العدل التام - 00:36:33

العدو التام الضبط او خفيف الضبط مقبولة. ما لم يخالف من هو اوثق منه. ما لم يخالف من هو اوثق منه على وجه المنافاة. على وجه المنافاة. وهذا يقتضي انه - 00:37:02

لم تكن منافاة فان الزيادة ايش؟ مقبولة فان الزيادة مقبولة. فزيادة اعلن تام الضبط او من خف ضبطه مقبولة بشرط الا تكون منافية رواية من هو تقوا منه بشرط الا تكون منافية رواية من هو اوثق منه. والمختار الذي عليه المحققون - 00:37:22

اليه مال المصنف في نزهة النظر انه لا يحكم على الزيادات بحكم مطلق انه لا على الزيادات بحكم مطلق. بان يقال زيادة راويهما مقبولة او يقال زيادة راويهما غير مقبولة. وينظر في ذلك الى قرائن الاحوال المحتفة - 00:37:52

بالحديث وينظر في ذلك الى قرائن الاحوال المحتفة بالحديث. فتارة تدل تلك القرائن على اوتي هذه الزيادة فتارة تدل تلك القرائن على ثبوت هذه الزيادة وتارة تدل تلك على ردها وتارة ترد تدل تلك القرائن على ردها - 00:38:20

واذا خالف الراوي العدل التام الضبط او خفيفه بارجح منه واذا خولف الراوي العدل التام من ضبط او خفيفه بارجح منه فالراجح من الوجهين هو المحفوظ ومقابله الشاذ. فالراجح من الوجهين هو - 00:38:48

محفوظ ومقابله الشاذ. فالمحفوظ هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح مثله. هو خبر الراوي هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح مثله - 00:39:08

والشاذ هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف براجح مثله هو حديث الراوي الذي تم عدله او خف اذا خولف براجح مثله واذا خالف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعيف فحديث العدل - 00:39:32

الذي تم ضبطه او خفه والمعروف. واذا خولف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعيف فحديث الراوي العدل التام الضبط او خفيفه هو المعروف. وحديث الضعيف هو المنكر حديث المعروف هو حديث الراوي - 00:40:00

هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعيف هو حديث الراوي الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعيف

والمنكر هو حديث الراوي الضعيف اذا خالفه العدل هو حديث الراوي الضعيف اذا خالفه العدل - 00:40:23
الذي تم ضبطه او خف. الذي تم ضبطه او خف والضعيف هنا جنس يراد به من خفض ضبطه. يراد به من خف ضبطه ومن اشتد. والضعيف هنا جنس يراد به - 00:40:49
من خف ضعفه ومن اشتد فقد يكون خوفه ضعفه خفيفا ككونه سيئا حفظ وقد يكون ضعفه شديدا ككونه متهما بالكذب. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد وتتبع الطرق - 00:41:05
ذلك هو الاعتبار تقدم ان الفرد النسبي هو ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصله فلم ينفرد به تابعي ووقع الانفراد دونه. فاذا وافق التابعي غيره او وافق من دونه فذلك هو المتابع - 00:41:31
والمتابعة فعله وهي المرادة في الفن فذلك هو المتابع والمتابعة فعله وهي المرادة في الفن ولا تختص بالفرد النسبي. فتقع في الفرض المطلق ايضا. ولا تختص بالفرد النسبي فتقع في الفرض المطلق ايضا. ويقال في تعريف المتابعة - 00:41:59
هي موافقة الراوي غيره هي موافقة الراوي غيره. في روايته عن شيخه. في روايته عن شيخه او من فوقه لحديث معلوم او من فوقه لحديث معلوم. والموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة تامة - 00:42:25
والموافقة في روايته عن شيخه تسمى متابعة تامة والموافقة في روايته عمن فوقه تسمى متابعة قاصرة. والموافقة في روايته عمن فوقه تسمى متابعة قاصرة فالمتابعات نوعان فالمتابعات نوعان احدهما المتابعة التامة - 00:42:49
المتابعة التامة وهي موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه موافقة الراوي غيره في روايته عن شيخه والاخر المتابعة القاصرة المتابعة القاصرة وهي موافقة الراوي غيره في روايته عمن فوق - 00:43:13
في روايته عن من فوق شيخه. ويقارن المتابعة عندهم الشاهد. ويقارن المتابعة عندهم الشاهد وهو متن يروى عن صحابي اخر يشبه متن حديث معلوم متن يروى عن صحابي اخر يشبه متن حديث معلوم - 00:43:34
فالمتابعة تتعلق بحديث واحد عن الصحابي نفسه بحديث واحد عن الصحابي نفسه واما الشاهد فيتعلق بحديث صحابيين فاكثر. واما الشاهد فيتعلق بحديث صحابيين فاكثر بان يكون احدهما يشهد للحديث الاخر. والمقصود بالحديث المعلوم ما يطلب - 00:44:02
له المتابع او الشاهد ما يطلب له المتابع او الشاهد. والمتابعة والشاهد يرجعان الى اصل كلي هو الاعتبار. والمتابعة والشاهد يرجعان الى اصل كلي هو الاعتبار. والاعتبار هو وتتبع الطرق اي الاسانيد - 00:44:33
تتبع الطرق اي الاسانيد للوقوف على المتابعات والشواهد. للوقوف على المتابعات والشواهد اسوء المتابعات والشواهد يسمى اعتبارا. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث او - 00:44:56
وثبت المتأخر فهو الناسخ والاخر المنسوخ والا فالترجيح ثم التوقف لما فرغ المصنف رحمه الله من بيان قسمة الحديث المقبول باعتبار درجة درجة قبوله ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به - 00:45:22
ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به فالحديث المقبول باعتبار العمل به له قسمان. فالحديث المقبول باعتبار العمل به له قسمان. الاول خبر مقبول سلم من المعارضة خبر مقبول سلم من المعارضة وهو المحكم - 00:45:42
والثاني خبر مقبول لم يسلم من المعارضة. لم يسلم من المعارضة بل عورظ بمثله. بل عوظ وبمثله وهذا له قسمان. وهذا له قسمان. احدهما ما امكن الجمع بينهما. ما امكن - 00:46:07
الجمع بينهما وهو الحديث وهو مختلف الحديث ومختلف الحديث عندهم الجمع بين الاحاديث المتوهم تعارضها. الجمع بين الاحاديث المتوهم تعارضها. وقولنا المتوهم تعارضها اي باعتبار نظر المجتهد باعتبار نظر المجتهد - 00:46:27
اما هي في نفسها فغير متعارضة اما هي في نفسها فغير متعارضة. متعارضة. فلا يقال عنها الاحاديث الموهمة للتعارف المهمة للتعارف. فان الايهام يرجع الى كونه صادرا من الحديث نفسه وهذا غلط. فالواقع هنا حدوث توهم في نظر المجتهد - 00:46:57

والجمع بين الاحاديث هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثرا توهم تعارضهما او يوهمان التعارض ها توهم ولا يوهمان توهم يعني ان الناظر هو الذي صدر منه ذلك توهم تعارضهما دون تكلف ولا احداث - 00:47:27
دون تكلف ولا احداث. ومعنى التكلف تحميل الحديث ما لا يحتمل ومعنى التكلف تحميل الحديث ما لا يحتمل من المعنى ومعنى الاحداث اختراع معنى غير معتد به في الشريعة اختراع معنى غير معتد به في الشريعة. والقسم الاخر ما لم يمكن الجمع بينهما. ما لم يمكن الجمع - 00:48:00
بينهما فان ثبت المتأخر فهو الناسخ فان ثبت المتأخر فهو الناسخ والاخر المنسوخ والاخر المنسوخ. فيسمى المتقدم منسوخا ويسمى المتأخر ناسا فيسمى المتقدم منسوخا ويسمى المتأخر ناسخا. وان لم يعرف المتأخر منه - 00:48:30
منهما سير الى الترجيح. سير الى الترجيح ان امكن والا حكم بالتوقف والا حكم بالتوقف وهذه الجملة مشتملة مشتملة على اربعة الفاظ يحسن بيانها. اولها الحديث الناسخ الحديث الناسخ وهو الحديث المتراخي - 00:48:58
الدال على رفع الخطاب الشرعي الحديث المتراخي الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه او هما معا. او حكمه او هما معا وقولنا الحديث المتراخي اي المتأخر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم اي - 00:49:25
اخروا صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقولنا الدال على رفع الخطاب الشرعي المراد بالخطاب الشرعي لفظ الحديث النبوي لفظ الحديث النبوي فهو يرفع لفظ الحديث فهو يرفع لفظ - 00:49:51
بعد وجوده بعد وجوده. وقولنا او حكمه يراد به الاثر المترتب عليه من تحليل او تحريم او غيرهما. يراد به الاثر المترتب عليه من تحريره او تحريمه او غيرهما. وثانيها الحديث المنسوخ - 00:50:14
وهو الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او هما معا. الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او هما معا. وثالثها الترجيح بين الاحاديث وهو تقديم حديث مقبول على مثله - 00:50:37
تقديم حديث مقبول على مثله. لتعذر الجمع بقرينة. لتعذر الجمع بقرينة فيحكم بترجيح حديث على اخر بقرينة اوجبت الترجيح فيحكم بترجيح حديث على اخر لقرينة او الترجيح. ورابعها التوقف بالاحاديث. التوقف في الاحاديث. وهو منع تقديم - 00:51:01
مقبول على مثله منع تقديم حديث مقبول على مثله. لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. لتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن فالسقط اما ان يكون من مبادئ السند من مصنف او من اخره - 00:51:31
التابعي او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع ثم ما قد يكون واضحا او خفيا. فالاول يدرك بعدم التلاقي ومن ثم احتيج الى التأريخ. والثاني المدلس ويرد بصيغة تحتمل اللقي - 00:51:59
وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق بعد ان فرغ المصنف رحمه الله من بيان ما يتعلق بالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود واهمل تعريفه استغناء بظهوره من قسمي الحديث المقبول الصحيح والحسن - 00:52:19
واهملت تعريفه استغناء بظهوره من قسمي المقبول الصحيح والحسن فانه اذا عرف الصحيح والحسن عرف المردود لانه مقابل لهما. فالحديث المردود والحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول والحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول - 00:52:45
والمقصود بالمردود الحديث الضعيف. المقصود بالمردود الحديث الضعيف. الذي تندرج تندرج فيه الافراد المردودة الذي تندرج فيه جميع الافراد المردودة كالمرسل والمنقطع والمتروك والباطن والموظوع. كالمرسل والمنقطع والمتروك والباطل والموظوع فهو اسم جنس - 00:53:15
يشتمل على افراد فهو اسم جنس يشتمل على افراده. يجمعها الحد المتقدم. وهو ان المردود ما فقد شرطا من شروط ايش؟ القبول. فاي شيء فقد شرطا من شرط القبول؟ فهو ضعيف مردود. ودرجات ضعفه - 00:53:45
كما سيأتي. والحديث المردود له قسمان له قسمان احدهما ما رد لسقط ما رد لسقط وتفتح القاف فيه و تسكن وتفتح فيه القاف وتسكن تسكن ولا تسكن لان هناك مسكن لها - 00:54:09

يعني حاكم بالسكون صح طيب تحفظ تحفة الاطفال ها طيب للنون ان غلط تسكن وليس تسكن انتم قبل شوي تقولون تسكن حكم عليها للنون ان ايش تسكن يعني يحكم عليها بالسكون وليس ان تسكن فهو ليس وصفا ملازما لها. والاخر ما رد - 00:54:35
لطعن ما رد لطعن. وقد ذكر المصنف ان المردود بالسقط ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين.
احدهما موضعه من السند. موضعه من السند. والاخر جلاؤه وخفاؤه جلاؤه وخفاؤه فاما باعتبار موضع السقط من السند فينقسم الى ثلاثة اقسام - 00:55:05
فاما باعتبار موضع السقط من السند فينقسم الى ثلاثة اقسام. الاول ان يكون السقط من مبادئ السند من ان يكون السقط من مبادئ الاسناد من مبادئ السند من مصنف اي من اوله - 00:55:37
اي من اوله وهذا هو المعلق وهذا هو المعلق ويقال في تعريف المعلق من سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر. ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف راو او اكثر - 00:55:56
والتاني ان يكون السقط في اخر السند بعد التابع ان يكون السقط في اخر السند بعد التابع وهذا هو المرسل وهذا هو المرسل ويقال في تعريف المرسل ما سقط من اخر - 00:56:17
سنده بعد التابعي راو او اكثر ما سقط من اخر اسناده بعد التابعي راو او اكثر. وعبارة اخلصوا والخص يقال هو ما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم. هو ما اضافه التابعي الى النبي صلى - 00:56:34
الله عليه وسلم والثالث ان يكون السقط بين اوله واخره ان يكون السقط بين اوله واخره فان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل. والا فالمنقطع ويقال في تعليم في المعضل - 00:56:54
هو ما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثر مع التوالي. وما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او واكثر مع التوالي. ويقال في تعريف المنقطع وما سقط فوق مبتدأ اسناده - 00:57:14
او اكثر لا على التوالي غير صحابي. ما سقط فوق مبتدأ اسناده راو او اكثر لا على التوالي غير صحابي وقولنا لا على التوالي ليخرج المعضل ليخرج المعضل. وقولنا غير صحابي ليخرج - 00:57:36
المرسل واما باعتبار جلاء السقط من السند وخفائه فينقسم الى قسمين. واما باعتبار جناء السقط من السند خفائه فينقسم الى قسمين احدهما المردود لسقط جلي اي واضح المردود لسقط جلي - 00:57:59
اي واضح ويدرك بعدم التلاقي. بين الراوي ومن روى عنه ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه ومن ثم ومن ثم احتيج الى تاريخ المواليد والوفيات والرحلات وغيرها. اذ معرفة تاريخ - 00:58:21
الولادة او معرفة تاريخ الولادة او تاريخ الوفاة او تاريخ الرحلة يبين وقوع عدم التلاقي وهذا القسم ليس له اسم خاص عند المحدثين. وهذا القسم ليس له اسم خاص عند المحدثين - 00:58:41
لجريان انواع مختلفة فيه لجريان انواع مختلفة فيه من تعليق او انقطاع او ارسال او اعضال فكل هذه مما جعل له اسم يرجع الى هذا القسم الذي يدرك فيه التلاقي ادراكا جليا. فيدرك فيه عدم التلاقي ادراكا جليا. والاخر - 00:59:04
المردود لسقط خفي لسقط خفي لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن لا يدركه الا الحذاق من اهل الفن وهو ما كان لسقط من اول بين وهو ما كان السقط فيه بين اول اسناده واخره - 00:59:31
خفيا ما كان السقط فيه بين اول اسناده واخره خفيا بصيغة تحتمل اللقي. بصيغة تحتمل اللقي نحو عن وقال على ما ذكره المصنف ومراد المصنف بالقي السمع. والمراد المصنف بالقي السماع. صرح به السخاوي في فتح - 00:59:51
صرح به السخاوي في فتح المغيث. فمراده هنا بالقي السماع. وهو الموافق لتعبير المصنف في كتاب ابي الافصاح فمقصوده بصيغة تحتمل السمع. فمقصوده بصيغة تحتمل السماع نحو؟ قال وعن نحو قال وعن. فقوله بصيغة تحتمل اللقي يريد بذلك بصيغة تحتمل السماع - 01:00:19
والاولى ان يقال تحتمل وقوع السماع. والاولى ان يقال تحتمل وقوع السماع. لان اللقاء معتبر في المدلس. لان اللقاء معتبر في

المدلس كما صرح به المصنف في في شرحه فقد تحقق لقاء المدلس بشيخه. فقد تحقق لقاء المدلس بشيخه. ولم يبق - 01:00:51
لاحتمال السمع ولم يبقى الا احتمال السماع فيما دنس فيه. فقوله بصيغة تحتمل اللقي فقال وعن يعني تحتمل وقوع السماع. يعني تحتمل وقوع السماع وهذا النوع يدرى وهذا القسم يدرج فيه نوعان من اقسام الحديث - 01:01:21
احدهما او الاول المدلس المدلس وهو وفق عبارة المصنف حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه. حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل اللقي. بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال - 01:01:51
بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال وبعبارة اوضح وفق ما تقدم تحقيقه يقال الحديث المدلس هو حديث راو عن من لقيه ما لم يسمعه منه حديث راو عن من ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل - 01:02:17
ايش؟ وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السماع كعن وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم بالسقط على السورة المذكورة. واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم تنقطع عن الصورة المذكورة فاذا قالوا هذا حديث مدلس قصدوا به هذه السورة فاذا قالوا حديث مدنس - 01:02:43
قصدوا به هذه السورة. اما التدليس فله معنى واسع عندهم. اما التدريس فلهم معنى فله معنى واسع عندهم وهو اخفاء عيب في الرواية اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا - 01:03:10
لا عيب فيها على وجه يوهم الا عيب فيها. كما يفهم من مختصر الجرجان المسمى بالديباج كما يفهم من مختصر الجرجان المسمى بالديباج وشرح ملا محمد حنفي التبريز عليه شرح - 01:03:30
ملا محمد حنفي التبريزي عليه. وهذه الافادة من دقائق الضنائن التي تبين ان ما يتعلق بالتدريس عند المحدثين اوسع مما يراد بالحديث المدلس وبيان هذا ان انواع التدليس عندهم مختلفة ومنها تدليس الشيوخ ومنها تدليس الشيوخ - 01:03:52
بان يعمد راو الى تدريس اسم شيخه بما يوهم انه غير المعروف بما انه يوهم غير المعروف. كما لو قال قائل حدثنا عبد الله بن محمد الكوفي يريد بذلك حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة - 01:04:19
فان ابا بكر مشهور بكنيته ونسبته الى كنية ابيه فهم يقولون حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. فاذا قال القائل حدثنا عبد الله بن الكوفي لم يقع في نفس السامع انه ابن ابي شيبة. فيسمى هذا - 01:04:41
تدليسا ولا يسمى حديثا مدلسة ويسمى هذا تدريسا ولا يسمى حديثا مدلسا. لاختصاص الحديث المدلس كما تقدم التي ترجع الى السقط الواقع في الاسناد. والثاني المرسل الخفي الموصل الخفي وهو وفق عبارة المصنف حديث معاصر لم يلق من حدث عنه. حديث معاصر لم يلق من حدث عنه - 01:05:06
صيغة تحتمل اللقي كعن وقال بصيغة تحتمل الرقي كعن وقال. وبعبارة توافق ما سبق تحقيقه فالحديث المرسل ارسالا خفيا هو حديث راوي عمن عاصره ولم يثبت لقاؤه به حديث راو عن من عاصره ولم يثبت لقاؤه به. بصيغة تحتمل وقوع السمع - 01:05:40
بصيغة تحتمل وقوع السماع كعن. وقال فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امرين فيجتمع المدلس والمرسل الخفي في امرين. الاول ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن روى عنه - 01:06:13
ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه والثاني ان تحديثه يكون بصيغة تحتمل وقوع السماع ان تحديثه يكون بصيغة تحتمل السماع. والفرق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع. والفرق بينهما هو ثبوت اللقاء - 01:06:35
اي والسماع والراوي فراوي الحديث المدلس له لقاء وسماع. فراوي الحديث المدلس له لقاء وسماع عن روى عنه في غير ما جلسه له لقاء وسماع عن من روى عنه في غير ما دلسه. واما راوي المرسل - 01:07:01
الخفي فلا يعرف لقاؤه ولا سماعه عن من روى عنه. واما راوي المرسل الخفي فلا يعرف لقاؤه ولا سماع عن من روى عنه فهو معاصر له فحسب. فهو معاصر له فحسب. افاده المصنف - 01:07:22
في كتاب الافصاح افاده المصنف في كتاب الافصاح. ومن الموارد النافعة في العلم لمن اراد ان اكمل اصلا وثيقا في علم مصطلح الحديث ان يعمد الى نزهة النظر ثم يلحق بها المباحث التي - 01:07:42

حررها ابن حجر في كتب اخرى مما يتعلق بما في نزهة النظر. فان نخبة الفكر متن متلقن بالقبول واقدم او ومن اقدم شروحه واشهرها نزهة النظر. وهذا الشرح مع جلالته يزيده جلالة لونا - 01:08:05

نهض ناهض بجمع متفرق بن حجر نفسه من كتبه والحاقه بهذا الكتاب. اما في تمتين علمه هو بمصطلح الحديث واما في نفع المسلمين عامة. فان في مباحث هذا الكتاب اشياء زائدة في كتاب الافصاح بالنكت على ابن - 01:08:25

او حتى في فتح الباري. فاذا الحقت زاد هذا الكتاب نضارة. وجمع النفس على هذه الاصول المعتمدة وحسن تفهمها هو الطريق الى العلم الاصيل لا تشعيب النفس بانواع من الكتب المختلفة وخاصة في العلوم الالية. فالعلوم الالية لو قصدت ان تقرأ كل ما صنف في النحو او - 01:08:45

وكلما صنف في المصطلح او كلما صنف في اصول الفقه لا احتجت الى عمر طويل. لكن تجمع من كل علم نافع اصلا وثيقا ومنه في العلوم الالية نزهة النظر مع التزيين الذي قلناه بضم تلك الزيادات - 01:09:11

لابن حجر في كتبه المتفرقة. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الطعن اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه - 01:09:31

او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه. فالاول الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس. ثم من وهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع فمدرج - 01:09:46

او بتقديم او تأخير فالمقلوب او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد حانا او بتغيير حروف مع بقاء السياق فالمصحف والمحرف. ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقص والمراد الا لعالم بما يحيل المعاني فان - 01:10:06

الخوف هي المعنى احتياج الى شرح غريب وبيان المشكل. ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض. وصنف فيه الموضح وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ عنه وفيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وفيه المبهمات ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي - 01:10:26

انفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور. ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار. وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي. ثم سوء الحفظ - 01:10:48

ان كان لازما فالشاذ على رأي او طارئ فالمختلط. ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا ذاته بل بالمجموع ذكر المصنف رحمه الله في الجملة السابقة اسباب الرد لسقط وانواعه واتبع - 01:11:08

ها هنا باسباب الرد للطعن في الراوي الموجبة بالموجبة رد حديثه وعدة اسباب الرد لطعن عشرة. وعدة اسباب الرد طعن عشرة. الاول كذب واو كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا وحده الكذب المختلق المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم او غيره. الكذب المختلق المصنوع - 01:11:28

على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. فلا يختص الوضع بكونه على النبي صلى الله عليه وسلم. بل قد يكون وضعا على صحابي او تابعي ولو قيل هو الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم او غيره كفى في حده. لكن تتابع اهل العلم - 01:12:04

على التعبير بقولهم الكذب المختلق المصنوع. لماذا؟ لماذا اكملوه للتشنيع والتبشيع للتشنيع والتبشيع. فلاجل تشنيع ذلك قالوا الكذب المختلق المصنوع واكدوه بقولهم المختلق المصنوع والثاني تهمة الراوي تهمة الراوي بالكذب. تهمة الراوي بالكذب - 01:12:28

وتهمه كهمزة وتهم كهمزة اي في وزنها. ويسمى حديثه متروكا وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب الحديث الذي يرويه متهم بالكذب فالحديث الذي يكون راويه متهما بالكذب يسمى متروكا ومن ذخائر نزهة النظر بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب. بيان حقيقة الراوي المتهم بالكذب وانه من - 01:12:57

اتصل باحد وصفين وانه من اتصف باحد وصفين احدهما ان يظهر كذبه في حديث الناس ان يظهر كذبه في حديث الناس دون

حديث النبي صلى الله عليه وسلم والاخر ان لا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهته. الا يروى ذلك الحديث الذي حدث - 01:13:32

به الا من جهته. ويكون مخالفا قواعد الشرع. ويكون مخالفا قواعد الشرع. فاذا اتصف الراوي باحدهما سمي متهما بالكذب. سمي متهما بالكذب. وسمي حديثه متروكا. وسمي حديثه متروكا المتروك حقيقة اخرى لا تندرج في هذا التعريف وهي ما ذكره البيقوني في قوله متروكهما واحد بهم - 01:13:59

فرد واجمعوا لضعفه فهو كرد فيكون على هذا الحديث المتروك هو الحديث الذي انفرد بروايته راو مجمع على راو مجمع على هو الحديث الذي انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه. فاذا جمع صار الحديث المتروك - 01:14:29

هو الحديث فاذا جمع صار الحديث متروك هو الحديث الذي يرويه المتهم بالكذب والحديث الذي يرويه المتهم بالكذب. او انفرد بروايته مجمع راو مجمع على ظعفه. او انفرد بروايته راو مجمع على ضعفه. والثالث فحش غلط الراوي. فحش غلط الراوي. ويسمى حديثا ويسمى - 01:14:54

حديثه منكرا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاحش الغلط. الحديث الذي يرويه فاحش الغلط. والغلط هو قطع والغلط هو الخطأ وفحشه كثرته وفحشه كثرته ويوصف الراوي بفحش الغلط اذا كان - 01:15:24

خضعه في الرواية اكثر من صوابه. ويوصف الراوي بفحش الغلط اذا كان خطؤه في الرواية اكثر من صوابه. او هما اويان او هما متساويان حققه ملا عن قارئ في شرح شرح نخبة الفكر حققه ملا علي قارئ - 01:15:51

في شرح شرح نخبة الفكر. واما مجرد وقوع الغلط فان الانسان لا يسلم منه. واما مجرد وقوع غلط فان الانسان لا يسلم منه ولا يوجب رد حديث الراوي. والرابع كثرة غفلة الراوي. كثرة غفلة - 01:16:14

ويسمى حديثه منكرا ايضا ويسمى حديثه منكرا ايضا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه كثير الغفلة الحديث الذي يرويه كثير الغفلة. والغفلة سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده - 01:16:34

ولا يتذكره سهو يعتري الانسان فيغيب عنه مراده ولا يتذكره. ولابد من تقييدها بالفحش اي الكثرة. ولابد من تقييدها اي الكثرة لان الغفلة اليسيرة جبلة ادمية لا ينفك عنها الانسان فلا توجب الطعن - 01:16:58

بل موجب الطعن هو فحش غفلته. هو فحش غفلته. والخامس فسق الراوي. فسق الراوي يسمى حديثه منكرا ايضا في قول بعض اهل العلم وحده الحديث الذي يرويه فاسق. الحديث الذي يرويه فاسق. والمراد بالفسق هنا فعل الكبائر - 01:17:22

المراد بالفصل هنا فعل الكبائر والمراد بالفسق هنا فعل الكبائر والمراد بالكبيرة هنا معناها الاصطلاح لا الشرع معناها الاصطلاح لا الشرع لتخرج رواية لتخرج رواية لتخرج رواية الكافر والمبتدع. لتخرج رواية - 01:17:49

الكافر والمبتدع. والكبيرة اصطلاحا كما تقدم ما نهي عنه على وجه التعظيم مما ليس شركا وكفرا او بدعة ما ليس شركا وكفرا او بدعة وعلى ما تقدم يكون المنكر هو الحديث الذي يرويه من فحش غلطه هو الحديث الذي - 01:18:12

يرويه منفعه شغالته او كثرت غفلته او كثرت غفلته او ظهر فسقه او ظهر فسقه فيعم حديث هؤلاء جميعا وتقدم له معنى اخر فيما سبق. وتقدم له معنى اخر فيما سبق. والفرق بين هذا المعنى وذلك المعنى - 01:18:40

ايش؟ ما تقدم معانا المنكر مقابل مقابل ايش قبل المعروف وقابل المعروف. ما الفرق بينهما؟ والفرق بينهما ان المعنى المذكور هنا يتعلق براوي دون شرط مخالفة ان المعنى المذكور هنا يتعلق براوي دون شرط مخالفة. اما المعنى المتقدم هناك فلا بد - 01:19:03

فيه من وجود المخالفة فلا بد فيه من وجود المخالفة. والسادس وهم الراوي وهم الراوي والوهم هو الغلط وزنا ومعنى. هو الغلط وزنا ومعنى. يعني يقال وهم ولا يقال وهم فالوهم له معنى اخر. لكن هنا المراد به الوهم الذي هو الغلط - 01:19:29

ومعناه ان يروي الراوي الحديث على سبيل التوهم اي الغلط ومعناه ان يروي الراوي الحديث على سبيل للتوهم اي الغلط الناشئ عن عن سهو اي الغلط الناشئ عن سهو فلا حقيقة له في نفس الامر - 01:19:56

فلا حقيقة له في نفس الامر والوهم نوعان احدهما وهم ظاهر. لا يحتاج فيه الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه. وهو الذي عناه

المصنف بقوله او فحش غلطه او غفلته. وهو الذي عناه المصنف بقوله او فحش غلطه او غفلته. والثاني - 01:20:16
وهم خفي وهم خفي وهو ما يحتاج فيه الى القرائن وجمع الطرق وهو ما يحتاج فيه الى القرائن وجمع الطرق للاطلاع عليه. ويسمى الحديث المتعلق بهذا النوع معللا. ويسمى الحديث المتعلق بهذا النوع - 01:20:41
اي معللة. فيكون الحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق والسابع مخالفة الراوي غيره. مخالفة الراوي غيره وهي ستة انواع. اولها مخالفة - 01:21:01
بتغيير سياق الاسناد مخالفة لتغيير سياق الاسناد. ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد. ويسمى الحديث المتصف بها مدرج الاسناد وثانيها مخالفة بدمج موقوف بمرفوع مخالفة بدمج موقوف بمرفوع ويسمى الحديث المتصف بها مدرج المتن - 01:21:27
وثالثها مخالفة بتقديم او تأخير ويسمى الحديث المتصف بها المقلوب. المقلوب. ورابعها مخالفة بزيادة راو. بزيادة راو ويسمى الحديث المتصف بها المزيد في متصل الاسانيد. وخامسها مخالفة بابدال راو براوي اخر ولا مرجح. مخالفة بابدال راو براوي اخر ولا مرجح. ويسمى - 01:21:53
الحديث المتصف بها المضطرب وسادسها مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق. مخالفة بتغيير حروف مع بقاء السياق ويسمى الحديث تصل بها المصحف والمحرف. وعلى ما ذكره المصنف تعرف الانواع المذكورة وفق ما يلي - 01:22:27
فالحديث المدرج هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير سياق الاسناد او دمج موقوف بمرفوع وبعبارة - 01:22:52
اوضح هو الحديث الذي ادخل فيه ما ليس منه. والحديث الذي ادخل فيه ما ليس منه. والمقلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير والمطلوب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتقديم او تأخير. والصحيح انه الحديث الذي وقع فيه الابداد - 01:23:12
انه الحديث الذي وقع فيه الابداد ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما ليشمل التقديم والتأخير وغيرهما بعبارة ابين هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بالابدال. والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره - 01:23:38
والمزيد في متصل الاسانيد هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد والحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بزيادة راو في اثناء الاسناد. ومن لم يزدها اتقن ممن زاد - 01:23:58
ومن لم يزدها اتقن ممن زادها فيكون الزائد ادخل راويا في اسناد متصل ادخل راويا في اسناد متصل. وشرطه ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة. ان يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة من الراوي الاتقن من الراوي الاتقن. والا متى كان - 01:24:18
فربما ترجح للزيادة او صح الوجهان معا. والمطلب هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بابدال راو ولا مرجح. والصحيح انه الحديث الذي روي على وجوه - 01:24:48
ان مختلفة متساوية. الحديث الذي روي على وجوه مختلفة متساوية. ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجح احدهم. ولم يمكن الجمع بينها ولا ترجح احدها. والمصحف والمحرف هو الحديث الذي خالف فيه الراوي غيره بتغيير حروف مع بقاء السياق بتغيير حروف مع بقاء السياق - 01:25:12
وبين المصنف في نزهة النظر الفرق بينهما بان ما كان فيه التغيير بالنسبة الى النقط فهو المصحف بان ما كان فيه التغيير بالنسبة الى النقض فهو المصحف. وما كان فيه التغيير بالنسبة الى الشكل - 01:25:43
اي الحركات فهو المحرم وما كان فيه التغيير بالنسبة الى الشكل وهو الحركات فهو المحرف عند المحدثين استعمالهما بمعنى واحد. والشائع عند المحدثين استعمالهما بمعنى واحد وهذا التغيير يكون في النطق اي في التلفظ وهذا التغيير يكون في النطق اي التلفظ او في الرسم وهو - 01:26:04
والكتابة او في الرسم وهو الكتابة. او المعنى او المعنى. ولاجل هذا ذكر المصنف رواية الحديث بالمعنى بعد هذا لانها تغيير فقال ولا يجوز تعمد تغيير المتن الى اخره. وهذه الجملة وهذه الجملة - 01:26:34

ذكر فيها مسألتين وهذه الجملة ذكر فيها مسألتين اولاهما تعريف رواية الحديث بالمعنى تعريف رواية الحديث بالمعنى فيستفاد مما ذكره انها تغيير متن الحديث بالنقص والمرادف تغيير لفظ الحديث او متن الحديث بالنقص والمرادف - 01:26:56
وتغيير متن الحديث بالنقص يكون بترك بعض الفاظه. وتغيير متن الحديث بالنقص يكون بترك بعظ الفاظه وتغييره بالمرادف يكون بان يغير لفظ بلفظ اخر يؤدي معناه. بان يغير لفظ بلفظ - 01:27:22
اخر يؤدي معناه وهذا يكون وهذه الرواية للحديث في المعنى تكون في المتن كثيرا تكون في المتن كثيرا وتكون في الاسناد ايضا. وتكون في الاسناد ايضا. ومنه قول البخاري وبه - 01:27:42
بعد رواية حديث باسناده ومنه قول البخاري وبه بعد رواية حديث باسناد فانه يروي حديثا باسناد ثم يقول وبه ويذكر اسنادا اخر. فقوله وبه رواية بمعنى للاسناد الاول رواية بالمعنى للاسناد الاول. واما المسألة الثانية فهي بيان حكم رواية الحديث بالمعنى. وهو عدم - 01:28:04
الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني. عدم الجواز الا لعالم بما تحيل المعاني ثم استطرد المصنف فذكر ان خفاء معنى المتن اثمر علمين من علوم الحديث. هما غريب الحديث ومشكل الحديث - 01:28:33
الحديث ومشكل الحديث. والفرق بينهما ان غريب الحديث هو ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه عملا بقلة ما خفي فيه معنى اللفظ لكونه مستعملا بقلة. ومشكل الحديث هو ما خفي - 01:28:53
فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. ما خفي فيه معنى اللفظ لدقة مدلوله. افاده المصنف في الشرح افاده المصنف في الشرح. والثامن من اسباب الطعن جهالة الراوي. وهي عدم العلم بالراوي او بحاله - 01:29:13
وهي عدم العلم بالراوي او بحاله. وذكر المصنف ان اسباب الجهالة ثلاثة اولها كثرة نعوت الراوي اي القابه كثرة نعوت الراوي اي القابه فيذكر بغير ما اشتهر به تدليسا لغرظ ما وصنفوا لتمييز - 01:29:33
نوعا من علوم الحديث هو الموضح. ويقال ايضا الموضح. هو الموضح. ويقال ايضا الموضح ثاني قلة رواية الراوي. قلة رواية الراوي. فلا يكثر الاخذ عنه. وصنفوا لتمييز رواته نوعا من - 01:29:54
انواع علوم الحديث هو الوحدان. الوحدان. وثالثها ترك تسمية الراوي اختصارا ترك تسمية اختصارا وصنفوا لتمييز رواته نوعا من انواع الحديث هو المبهمات. هو المبهمات ويعلم مما ذكر المصنف ان المجهول قسمان. وكل من القسمين نوعان - 01:30:14
ان المجهول قسمان وكل من القسمين نوعان. فالقسم الاول المجهول المبهم. المجهول المبهم الذي لم يسمى وهو نوعان احدهما مبهم على التعديل مبهم على التعذيب كقول حدث عن رجل ثقة كقوله عن رجل تقة والاخر مبهم دون تعديل - 01:30:40
كقولي عن رجل كقولي عن رجل ولا يقبل حديث هذا وذاك ولا يقبل حديث هذا وذاك على الاصح. والقسم الثاني مجهول المعين الذي سمي المجهول المعين الذي سمي وهو نوعان احدهما ما سمي وانفرد واحد - 01:31:07
عنه ما سمي وانفرد واحد عنه ولم يوثق ولم يوثق وهو مجهول العين والاخر ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق ما سمي وروى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق وهو مجهول الحال - 01:31:27
ويسمى مستورا والتاسع من اسباب الطعن بدعة الراوي. بدعة الراوي وهي على ما ذكره المصنف نوعان احدهما بدعة بمكفر. ولا يقبل حديث صاحبها الجمهور. وثانيها بدعة بمفسق. وقد ذكر المصنف انه يقبل حديث من لم يكن داعية على الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته. فاختياره ان - 01:31:51
فمن كان مبتدعا بدعة غير مكفرة قبل حديثه بشرطين. فاختياره ان من كان مبتدعا ببدعة من غير مكفرة قبل حديثه بشرطين. احدهما الا يكون داعية الى بدعته الا يكون داعية الى بدعته. والاخر ان من وصف والاخر الا يكون فيما - 01:32:23
رواه ما يقوي بدعته الا يكون فيما رواه ما يقوي بدعته. والعاشر من اسباب الطعن سوء حفظ الراوي سوء حفظ الراوي وسوء الحفظ هو ريحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما - 01:32:50
رجحان خطأ الراوي على اصابته او تساويهما. وسوء الحفظ نوعان احدهما سوء حفظ لازم سوء حفظ لازم للراوي. ويسمى حديثه

شاذا على قوم. ويسمى حديثه شاذا على قول. وحده الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ. الحديث الذي يرويه من وصف بسوء الحفظ. وتقدم معنى اخر للشال - 01:33:10

وتقدم معنى اخر للشاذ. والفرق بينهما ان هذا المعنى يتعلق بالراوي نفسه. وذاك يتعلق بوجود مخالفته لغيره والفرق بينهما ان هذا المعنى يتعلق بالراوي نفسه وذاك يتعلق بوجود المخالفة والاخر - 01:33:40

سوء حفظ طارئ على طارئ على الراوي. سوء حفظ طارئ على الراوي. ويسمى الراوي الموصوف به مختلطا مختلطا وهي حال تعتري من كان ضابطا محفوظه. وهي حال تعتري من كان ضابط - 01:34:00

محفوظة ثم طرأ عليه سوء الحفظ فتغير حفظه ثم طرأ عليه سوء الحفظ وتغير حفظه. فصار مختلطا. ولما فرغ المصنف من عد اسباب الرد بسقط او طعن نبه الى ما يتقوى اذا توبع بمعتبر من الانواع المتقدمة وهو حديث سيء الحفظ - 01:34:20

مستور والمرسل والمدلس فيصير حديثهم حسنا لا لذاته بالمجموع وهو الحسن لغيره كما تقدم. والمعتبر من الرواة صالحا يتقوى حديثه هو من كان ضعفه خفيفا. من كان ضعفه خفيفا وقبل الاعتظاظ. فاسم المعتبر يختص - 01:34:46

هذه بان يكون الراوي خفيف الضبط خفيف الضعف ويقبل عضه بغيره. وهذا اخر البيان على هذه الجملة من كتاب ونستكمل بقيته ان شاء الله تعالى بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين - 01:35:09